

الدر المنثور

إن يريد إصلاحا قال : هما الحكمان يوفق الله بينهما وكذلك كل مصلح يوفقه الله للحق والصواب .

وأخرج الشافعي في الأم وعبد الرزاق في المصنف وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن عبيدة السلماني في هذه الآية قال : جاء رجل وامرأة إلى علي ومع كل واحد منهما فئام من الناس فأمرهم علي فبعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ثم قال للحكمين : تدریان ما عليكما عليكما إن رأيتما أن تجمعا أن تجمعا وإن رأيتما أن تفرقا أن تفرقا .

قالت المرأة : رضيت بكتاب الله بما علي فيه ولي .

وقال الرجل : أما الفرقة فلا .

فقال علي : كذبت والله حتى تقر بمثل الذي أقرت به .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن جبیر قال : يعطها فإن انتهت وإلا هجرها فإن انتهت وإلا ضربها فإن انتهت وإلا رفع أمرها إلى السلطان فيبعث حكما من أهله وحكما من أهلها فيقول الحكم الذي من أهلها : تفعل بها كذا . ويقول الحكم الذي من أهله : تفعل به كذا .

فأيهما كان الظالم رده السلطان وأخذ فوق يديه وإن كانت المرأة أمره أن يخلع .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقي في سننه عن عمرو بن مرة قال : سألت سعيد بن جبیر عن الحكمين اللذين في القرآن فقال : يبعث حكما من أهله وحكما من أهلها يكلمون أحدهما ويعظونه فإن رجع وإلا كلموا الآخر ووعظوه فإن رجع وإلا حكما فما حكما من شيء فهو جائز .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : بعثت أنا ومعاوية حكمين فقبل لنا : إن رأيتما أن تجمعا جمعتما وإن رأيتما أن تفرقا فرقتما . والذي بعثهما عثمان .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن الحسن قال : إنما يبعث الحكمان ليصلحا ويشهدا على الظالم بظلمه وأما الفرقة فليست بأيديهما .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة .

نحوه .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس واللاتي تخافون نشوزهن قال
: هي المرأة التي تنشر على زوجها فلزوجها أن يخلعها حين